

تاج العروس من جواهر القاموس

وفي المصباح : قال أبو عمرو بن العلاء : القَرِيبُ في اللُّغَةِ له معنيان أَحَدُهُمَا : قريبٌ قُرْبَ مكانٍ يستوي فيه المَذَكَّر والمُؤَنَّث يقال : رَيدٌ قريبٌ منكَ وهندٌ قريبٌ منكَ ؛ لِأَنَّه من قُرْبِ المكان والمسافة فكأَنَّه قيل : هَندٌ مَوْضِعُهَا قَرِيبٌ ؛ ومنه " إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ " والثَّانِي : قريبٌ قُرْبَ قَرَابَةٍ فيُطابق فيُقال : هَندٌ قريبةٌ وهما قريبتان . وقال الخليل : القَرِيبُ والبَعِيدُ يستوي فيهما المَذَكَّر والمُؤَنَّث والجمع . وقال ابنُ الأَباري في قوله تعالى : " إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ " : لا يجوز حَمْلُ التَّذْكِيرِ على معنى أَنَّ فَضْلَ اللَّهِ ؛ لِأَنَّه صَرَفُ اللفظ عن ظاهره بلْه لِأَنَّ اللَّفْظَ وَضِعَ لِلتَّذْكِيرِ والتَّوْحِيدِ . وَحَمَلَهُ الْأَخْفَشُ على التَّأْوِيلِ . انتهى .

قلت : وقد سبقَ عن اللِّسَانِ آفَاءٌ ومثلهُ في حواشي الصَّحاح والمُشْكَل لابنِ قُتَيْبَةَ .

يُقال : ما بينهما مَقْرَبَةٌ المَقْرَبَةُ مُثَلَّثَةُ الرَّاءِ والقُرْبُ والقُرْبَةُ والقُرْبَةُ والقُرْبَةُ بضمِّ الرَّاءِ والقُرْبُ بى بضمِّ هـ : القَرَابَةُ .

وتقول : هو قَرِيبِي وذو قَرَابَتِي ولا تَقُلْ : قَرَابَتِي ونسبه الجوهري إلى العامَّةِ ووافقه الأَكثَرُونَ ومثله في دُرَّةِ الغَوَاصِّ لِلحَرِيرِي .

قال شيخنا : وهذا الَّذِي أَنكره جَوَّزُهُ الزَّمَخْشَرِيُّ على أَنَّه مجازٌ أَي على حذفِ مضافٍ ومثله جارٍ كثيرٌ مسموعٌ . وصَرَّحَ غيرُهُ بِأَنَّه صحيحٌ فَصيحٌ نظماً ونثراً ووقع في كلام النَّبِيِّ : " هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ من قَرَابَتِهَا " قال في النَّهْايةِ : أَي أَقاربِها سُمُّوا بالمصدر وهو مُطَرَّدٌ . وصَرَّحَ في التَّسْهِيلِ بِأَنَّه اسمٌ جَمْعٌ لِقَرِيبٍ كما قيل في الصَّحَابَةِ إِنَّه جمعٌ لصاحبٍ . انتهى .

وفي لسان العرب : وقوله تعالى : " قلْ لا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى " أَي : إِلَّا أَن تَوَدُّونِي في قرابَتِي منكم . ويُقال : فلانٌ ذو قَرَابَتِي وذو قَرَابَةٍ مِنِّي وذو مَقْرَبَةٍ وذو قُرْبَى مِنِّي قال : تعالى : " يَتَّبِعَانِ مَا يَقُولُ " ومنهم مَنْ يُجِيزُ فلانٌ قَرَابَتِي والأَوَّلُ أَكْثَرُ . وفي حديثِ عُمَرَ : " إِلَّا حَامِيَ على قَرَابَتِهِ " أَي : أَقاربِ به سُمُّوا بالمصدر كالمصَّحابة . وفي التَّهْذِيبِ : القَرَابَةُ والقُرْبُ : الدُّنُوُّ في

النَّسَبِ وَالْقُرْبَى فِي الرَّحِمِ وَهُوَ فِي الْأَصْلِ مُصَدَّرٌ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : " وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى " وَأَقْرَبُ بَأْوُكَ وَأَقْرَبُ بُوْكَ : عَشِيرَتَكَ الْأَدْنَوْنَ وَفِي التَّنْزِيلِ : " وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ " وَجَاءَ فِي التَّفْسِيرِ : أَنْزَلَهُ لِمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ صَعِدَ الصَّفَا وَنَادَى الْأَقْرَبَ فَأَلْأَقْرَبَ فَخِذَا فَخِذَا : " يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَا بَنِي هَاشِمٍ يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ يَا عَبَّاسُ يَا صَفِيَّةَ ابْنَتِي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنْ شَيْءٍ سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ " هَذَا عَنِ الزَّجَّاجِ .

وَالْقَرَبُ أَيْ بِالْفَتْحِ : إِدْخَالُ السَّيْفِ أَوْ السِّكِّينِ فِي الْقِرَابِ وَالْقِرَابُ : اسْمٌ لِلْغِمْدِ وَجَمْعُهُ قُرْبُ ؛ أَوْ لِيَجْفَنَ الْغِمْدُ .

وَالَّذِي فِي الصَّحَاحِ : قِرَابُ السَّيْفِ : جَفْنُهُ وَهُوَ : وَءَاءُ يُكُونُ فِيهِ السَّيْفُ بَغِمْدِهِ وَحِمَالَتِهِ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قِرَابُ السَّيْفِ : شِبْهُهُ جِرَابٌ مِنْ أَدَمٍ يَضَعُ الرَّاكِبُ فِيهِ سَيْفَهُ بِجَفْنِهِ وَسَوْطَهُ وَعَمَاهُ وَأَدَاتَهُ . وَفِي كِتَابِهِ لَوَائِلُ بْنُ حُجْرٍ " لِكُلِّ عَشْرَةٍ مِنَ السَّرَايَا مَا يَحْمِلُ الْقِرَابُ مِنَ التَّمَرِ " قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ شِبْهُهُ الْجِرَابُ يَطْرَحُ فِيهِ الرَّاكِبُ سَيْفَهُ بَغِمْدِهِ وَسَوْطَهُ ؛ وَقَدْ يَطْرَحُ فِيهِ زَادَهُ مِنْ تَمَرٍ وَغَيْرِهِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَالَ الْخَطَّابِيُّ : الرَّوَايَةُ بِالْبَاءِ هَكَذَا قَالَ وَلَا مَوْضِعَ لَهُ هُنَا قَالَ : وَأُرَاهُ " الْقِرَافَ " جَمْعُ قَرَفٍ وَهِيَ أَوْعِيَّةٌ مِنْ جُلُودٍ يُحْمَلُ فِيهَا الزَّادُ لِلسَّفَرِ وَيُجْمَعُ عَلَى " قُرُوفٍ " أَيْضًا كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ . قُلْتُ : وَهَكَذَا فِي اسْتِدْرَاكِ الْغُلَطِّ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَّامٍ وَأَنْشَدَ :